

ما حكم لبس المرأة إلى ما فوق الركبة وتحتة بنطلون ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة احسن الله اليك. هناك امر استجد على اوساط النساء المستقيمات. وهو لبس لباس او فستان الى الركبة. وتحت - [00:00:00](#) له بنطال ويقولن انه يجوز استنادا لبعض الفتاوى فما حكم مثل هذا؟ ولبيان حقيقته ما حقيقة ما شاهده السائلة تقول البنطال ضيق جدا والفستان او القميص يصف مفاتن الجسد وحكم لبس ما فوق الكعبة الى منتصف الساق ايضا ويستندن الى بعض الفتاوى. تقول ايضا وما حكم لبس ما فوق الكعب الى منتصف الساق - [00:00:17](#) الحمد لله رب العالمين. المتقرر شرعا في القواعد ان المطلوب في حجاب المرأة ولباسها ان يكون محتشما. فاي لباس لا يتصف بصفة الحشمة فانه يحرم على المرأة ان تلبسه الا عند زوجها او من يحل له النظر الى زينتها الباطنة - [00:00:41](#) ومثل هذا اللباس الذي ذكرته المرأة لا ينبغي ان تعود المرأة عليه. لانه اوائل الطريق في التفسخ وقلة الادب والحياء. فوصيتي الا تلبسه النساء والا ترضى به الام لبناتها. وليس المقصود في حجاب - [00:01:01](#) ان يستر عورتها فقط. بل المطلوب فيه ان يكون واسعا محتشما مجللا لجسدها. مخفيا لمفاتنها وبناء على ذلك فالذي ذكرته سائلة لا يجوز للمرأة ان تلبسه لا يجوز للمرأة ان تلبسه الا في حدود بيتها - [00:01:23](#) فقط واما في في حدود خارج بيتها فالواجب عليها ان تتجلل جلباب يستر جميع جسدها ويغطي جميع مفاتنها ولا يبرز شيء من ساقيها ولا ولا فخذيها ولا غير ذلك من مفاتنها لان المطلوب شرعا في لباس المرأة ان يكون محتشما - [00:01:43](#) فلا ينبغي لاحد ان يتساهل في لباس المرأة او ان يسوغ شيئا من مثل هذه اللبسة التي نعلم عن انها بوابة لما وراءها. وسد الذرائع في مثل ذلك مطلوب. فالذي ادين الله عز وجل به ان ما ذكرته السائلة - [00:02:07](#) لا يجوز للمرأة ان تلبسه اذا ارادت الخروج من بيتها. لوليمة او لعرس او لزيارة قريب او قريبة واما في حدود بيتها فلا بأس عليها في لباسه فهو من جملة لباس البيت. لا لباس - [00:02:27](#) من البيت والله اعلم - [00:02:47](#)